

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

قرار وزاري

رقم (٤٢٥) بتاريخ ٢٧ / ١٠ / ٢٠١٢

### وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ( ٤٣ ) لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،

وعلى قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ( ٢٧١ ) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص،

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٨٩) لسنة ٢٠١١ بشأن إعادة تنظيم مجلس الأمناء والآباء والمعلمين،

وعلى قرار اللجنة المركزية للتعليم الخاص بجلسة ١٣/٩/٢٠١٢،

وتحقيقاً للصالح العام .

### قـسـرـو :

#### مادة (١) :

يستبدل النص التالي للفقرة الثالثة من المادة (٣٦) من القرار الوزاري رقم (٢٨٩) لسنة ٢٠١١ لتصبح كالتالي:

"ويطبق كذلك على المدارس الخاصة فيما عدا الفقرة الأخيرة من المادة الثانية والفقرة الأخيرة من المادة الثالثة، وال فقرات ( ١٠،٩،٣،٢ ) من المادة ٨، والمواد أرقام (١٠،١١،١٢،١٣،١٤،١٥،٢٦) من هذا القرار".

#### مادة (٢) :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام.

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

